

كتبه في سنة ١٢٠٥ هـ
 في داره في مدينة
 كركوك في سنة ١٢٠٦ هـ
 في سنة ١٢٠٧ هـ
 في سنة ١٢٠٨ هـ
 في سنة ١٢٠٩ هـ
 في سنة ١٢١٠ هـ

علي وناير من وجهه او عن الف موجد علي نصف
 حاله او عن الف سود علي نصف مفاون
 امر باء نصف دين عليه عند اعلى انه
 برئى مما راوا ان صل برئى وان لم يفتاد
 دينه ولو علق صر بجا كان اوديت الى كذا
 فانت برئى من الباقى لاصح ولو صالح
 احد برئى من عن نصف علي ثوب مع